

وزارة المالية
قرار رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٢٤

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدني الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨؛
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال وممتلكات
بعض الأشخاص؛
وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة
عن فرض الحراسة؛
وعلى قانون إنشاء جهاز إدارة والتصرف في الأموال المستردة والمحفظ عليها
ال الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٤؛
وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة
الموقعة في ٢٨/٢/١٩٥٩؛
وعلى ما تم عرضه علينا بالمذكرة المؤرخة ٢٧/٣/٢٠٢٤؛
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة؛

قرر:
(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإداري التعدي الواقع من السيدة / هالة هشام حمدى حلبيونى
أو أى متعد آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها ٥٩١٣,٨٠ الكائنة بحوض
برنجى وكينجى مريوط جزء من المربع E4 بتقسيم منشا المملولة بأرقام ٩٦٩،
٩٧٠، ٩٧١، ٩٧٢ شياخة برنجى وكينجى مريوط - العامرة - محافظة الإسكندرية.

(المادة الثانية)

على جهاز إدارة والتصرف في الأموال المستردة والمحفظ عليها وكافة الجهات
المختصة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي
لتاريخ نشره .

صدر في ٢٣/٤/٢٠٢٤

وزير المالية
د. محمد معيط